



وتنستمر المسيرة

15/7/2021


نهائي



وزارة العمل

# بروتوكول رقم (19)

إجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار عدو فيروس  
كورونا في المسارح



معتمد من وزارة  
الصحة

تم إعداد هذا البروتوكول لضمان سلامتكم في مكان العمل وسلامة مرتدى المسرح ولمنع إنتشار فيروس كورونا، لذا يرجى إتباع الإجراءات وعدم التهاون بها بالإضافة إلى تعليمات الشروط الصحية حسب القوانين النافذة وقانون العمل الأردني وأنظمة وتعليمات السلامة والصحة المهنية الصادرة بموجبه.



## ١- إجراءات الوقاية قبل البدء بالعمل في المسارح:

- تلتزم المنشأة بالتوقيع على التعهد الخاص باتخاذ الاجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية وفقاً لاشتراطات وبروتوكولات التدابير الوقائية الصادرة عن وزارة العمل بموجب أوامر الدفاع والبلاغات والتعليمات الصادرة بهذاخصوص لمنع انتشار عدو فايروس كورونا ( ملحق رقم (٢) )، بعد تقديم طلب لإعادة العمل لدى الجهة المسؤولة (وزارة الادارة المحلية/ البلديات ، امانة عمان الكبرى، وزارة السياحة والأثار) كل حسب اختصاصه.
- يشترط أن يكون قد مضى على أصحاب العمل و العاملين في المنشأة مدة ٢١ يوم على تلقيهم الجرعة الاولى من مطعم (Covid-19) شريطة أن لا يكونوا من المتخلفين عن موعد الجرعة الثانية.
- تلتزم المنشأة بتفعيل استخدام تطبيق «سند» .
- التأكد من عدم اصابة العاملين بفيروس كورونا من خلال اجراء الفحص الخاص بذلك قبل مباشرتهم للعمل.
- تنظيف وتطهير قاعات المسارح وجميع المرافق التابعة لها قبل البدء بالعمل .
- توفير مستلزمات تطهير الأيدي والصابون والمناشف الورقية وسلام المهملات التي لا تعمل باللمس و توزيعها في نقاط متعددة داخل المنشأة.
- توفير اليات واجراءات ولوحات ارشادية تنظيمية للتأكد من ضرورة الالتزام بأسس التباعد الجسدي وبمسافة لا تقل عن مترين في جميع المرافق.
- وضع آلية لتنظيم الدخول والخروج الى المنشأة لتعزيز التباعد الجسدي.
- تدريب العاملين وتوعيتهم حول فايروس كورونا ومدى خطورته وسرعة انتشاره.
- تلتزم المنشأة بحظر التدخين وفقاً لقانون الصحة العامة.
- تعين ضابط وقاية صحية من احد الموظفين العاملين في المنشأة تكون مهمته مراقبة التزام العاملين ومرتادي المنشأة وتوعيتهم بارتداء الكمامه والتبعيد والارشاد لشروط واجراءات العمل والتدابير الوقائية لمنع انتشار فايروس كورونا شريطة التحاقه بدورة تدريبية في مؤسسة التدريب المهني حسب المنهاج المعد لهذه الغاية .

## ٢- الإجراءات الوقائية المترتبة على العاملين في المسارح:

- الالتزام بالإفصاح فوراً عن اصابته او مخالطته لشخص مصاب بالفيروس والتوجيه على التعهد (ملحق رقم ٣)
- التنفيذ الفوري للقرارات والتدابير والإجراءات الصادرة والمتخذة من قبل الجهات المختصة والتي تهدف لمنع تفشي العدوى.
- الالتزام بتعليمات التباعد الجسدي بمسافة لا تقل عن مترين.
- الالتزام بارتداء معدات الوقاية الشخصية مثل الكمامات واستبدالها بشكل مستمر وفور تلوثها.
- تجنب ملامسة العينين والأنف والفم باليدين قدر الامكان والتاكيد على ضرورة غسل اليدي عند الملمسه.
- غسل اليدين أثناء العمل (المدة ٢٠ ثانية) وتطهيرها كلما دعت الحاجة.
- استخدام الأكواب التي تستخدم لمرة واحدة للمشروبات.
- الإكثار من شرب الماء والنوم لفترة كافية وتناول الأغذية التي تقوى المناعة والحفاظ على الصحة العامة.



### **3-إجراءات الوقاية أثناء الدخول الى المسارح:**

- يجب تنظيم منطقة الاستقبال بما يضمن مسافة مترين بين كل فرد والآخر بوضع علامات على المقاعد.
- تلتزم المنشأة بالسماح بدخول المرتادين ممن مضى ٢١ يوم على تلقيهم الجرعة الاولى من مطعوم (Covid-19) شريطة أن لا يكونوا من المختلفين عن موعد الجرعة الثانية، باستثناء من هم دون ١٨ عاماً او من لا يستوجب عليهم الحصول على المطعوم (وفقاً لتعليمات وزارة الصحة ) ، ويتم التحقق من ذلك عبر تطبيق «سند» .
- قياس درجة حرارة جميع العاملين و المرتادين قبل الدخول، على ان لا تزيد درجة الحرارة عن (٣٧,٥) ويمنع دخول أي شخص يعاني من ارتفاع في درجة الحرارة.



#### **٤- الاجراءات الوقائية أثناء العمل:**

- تلتزم المنشأة بنسبة لا تزيد عن ٥٠% من الطاقة الاستيعابية (قابلة للتعديل وفقاً لما تعلنه الحكومة من قرارات لاحقاً).
- قبل افتتاح العروض المسرحية تلتزم المنشأة بالسماح للجهات المشاركة في تقديم العروض ممن مضى ٢١ يوم على تلقيهم الجرعة الأولى من مطعوم (Covid-19) شريطة أن لا يكونوا من المتخلفين عن موعد الجرعة الثانية ، باستثناء من هم دون ١٨ عاماً او من لا يستوجب عليهم الحصول على المطعوم (وفقاً لتعليمات وزارة الصحة )، ويتم التتحقق من ذلك عبر تطبيق « سند » .
- يشترط إجراء فحص كورونا لجميع الجهات المشاركة في تقديم العروض المسرحية لمن هم دون سن الـ ١٨ عام والأشخاص المستثنين منأخذ المطعوم وفقاً لتعليمات وزارة الصحة.
- توفير التهوية الجيدة داخل قاعات المسارح .
- تنظيف وتطهير قاعات المسارح وجميع المرافق ومناطق التلامس والأدوات المستخدمة بشكل دوري ومستمر وبعد انتهاء كل عرض او فعالية .
- يتوجب على جميع مرتادي المسارح ارتداء الكمامات طوال الوقت وخلال فترة العرض وعدم السماح بدخولهم دون ارتدائها.
- تنظيف وتطهير دورات المياه بشكل كامل بعد كل استخدام وتوفير عدد كافٍ من سلال المهملات.
- تنظيم عملية الدخول والخروج للمسارح مع المحافظة على التباعد الجسدي وعدم التجمع.
- منع التجمعات عند بوابات المسرح .
- استخدام مستلزمات الطعام من صحون وكاسات وملاعق غير قابلة للاستخدام اكثر من مرة، ويمكن استخدام عبوات المياه المعبيّة مسبقاً.
- التقليل ما امكن من تداول العملات الورقية والمعدنية والاستعاضة عنها بالتحويلات البنكية والدفع الالكتروني.



## تابع ← الاجراءات الوقائية أثناء العمل:

- استخدام الكمامه بطريقة صحيحة بحيث تغطي الانف والفم واسفل الذقن معاً.
- يجب أن يتم وضع ملصقات أرضية أو علامات واضحة لأماكن الوقوف بحيث تضمن تطبيق مفهوم التباعد الجسدي لمسافة لا تقل عن مترين في مناطق الانتظار مثل المداخل، أماكن بيع التذاكر، أماكن بيع المأكولات والمشروبات.
- فصل نقاط البيع (التذاكر ، المأكولات والمشروبات ) بواسطة فاصل زجاجي .
- في حال ثبوت اصابة بفيروس كورونا بين العاملين والمشاركين في العرض المسرحي والمنظمين يطبق البروتوكول الصحي الصادر عن المركز الوطني لإدارة الأزمات للتعامل مع الإصابة بالفيروس (ملحق رقم ١).



## ملحق (١)

□ البروتوكول الصحي الصادر عن المركز الوطني لإدارة الأزمات للتعامل مع الإصابة بالفيروس  
- في حال ثبوت إصابة بين العاملين:

### إجراءات العامل المصاب

- مغادرة المكان على الفور مع مراعاة إجراءات ضبط العدوى.
- القيام بعزل نفسه في المنزل لمدة ١٠ أيام في حال عدم ظهور أي اعراض عليه واذا كان يعاني اعراض خفيفة يقوم بعزل نفسه لمدة ١٣ يوم شريطة ان يكون ٣ أيام بدون اعراض.
- يعود العامل المصاب الى عمله بعد إنهاء مدة العزل المنزلي بدون عمل فحص (PCR)

### إجراءات المنشأة

- تقوم المنشأة بإبلاغ مديرية الرعاية الصحية في المحافظة في حال ظهرت إصابة أو أكثر في المنشأة.
- تقوم المنشأة بتعليق الدوام والاغلاق لمدة ٢٤ ساعة.
- تقوم المنشأة بحصر أعداد المخالطين المباشرين للمصاب (مخالطة وجهاً لوجه لمدة ١٥ دقيقى ولمسافة اقل من متر ونصف).
- تقوم المنشأة بإبلاغ العاملين المخالطين المباشرين بأن يقوموا بحجر أنفسهم لمدة ١٠ أيام مع القيام بالفحص مرتين بحيث يكون الفحص الاول عند إكتشاف الإصابة والفحص الثاني قبل عودتهم الى العمل.
- تقوم المنشأة بفحص المخالطين غير المباشرين عند إكتشاف الإصابة واذا كانت النتيجة سلبية يعودون للعمل وحسب تعليمات المنشأة
- تقوم المنشأة بتطهير وتنظيف مراقبتها العامة وأماكن تواجد المصابين من خلال شركة خاصة.
- تقوم المنشأة بإرسال ومتابعة نتائج الفحوصات للمخالطين مع مديرية الرعاية الصحية في المحافظة.



تابع ← ملحق(1)  
إجراءات مديرية الرعاية الصحية في المحافظة

- تقوم مديرية الرعاية الصحية بتقييم درجة سریان الوباء داخل المنشأة حال ظهور الإصابات بها و بناء على ذلك يتم إقرار استمرارية العمل في هذه المنشأة أم لا.
- تقوم مديرية الرعاية الصحية بإبلاغ غرفة عمليات المحافظة في حال تم إقرار إغلاق المنشأة لأكثر من 24 ساعة أو في حال عدم امتثال المنشأة لتوصيات مديرية الصحة.



## ملحق (٢)

### إقرار وتعهد والتزام

أقر أنا الموقع أدناه ) أقر أنا الموقع أدناه ( ) حامل الرقم الوطني ( ) بصفتي مالكاً و/أو مفوضاً بالتوقيع عن ( ) من قطاع المسارح المرخص من أمانة عمان أو البلديات أو أي جهة أخرى برخصة المهن رقم ( ) و/أوالسجل التجاري رقم ( ) والكائنة في محافظة ( ) / العنوان ( ) / مدينة أو منطقة ( ) بالتعهد والالتزام بصفتي هذه باتخاذ الاجراءات الاحترازية والتدابير الوقائية الصادرة عن وزارة العمل والتعليمات والبلاغات المعمول بها بموجب اوامر الدفاع والتعليمات الصادرة عنها لمنع انتشار عدوى فيروس كورونا.

وبخلاف ذلك فإنني بصفتي المذكورة أعلاه وبصفتي الشخصية أتحمل كامل المسؤولية القانونية التي قد تترتب على مخالفة المنشأة للالتزامات الواردة أعلاه أو أي منها واتخاذ أي من العقوبات بحق المنشأة وفق أوامر الدفاع والقرارات الصادرة عن الجهات المختصة بما في ذلك إغلاق المنشأة التي أمثلها و/ أو دفع الغرامات المالية المترتبة على ذلك.


وعليه أوقع

الاسم:

اسم المنشأة:

التوقيع: -

التاريخ:




### ملحق (٣)

تعهد وإقرار للحد من انتشار ونقل العدوى بفيروس كورونا سندا لأوامر الدفاع والبلاغات والتعليمات الصادرة بهذا الخصوص

أتعهد أنا ( ) ورقمي الوطني/ الرقم الشخصي ( ) بالإفصاح والتلويغ فورا في حال الإصابة بفيروس كورونا والخضوع لتعليمات لجان تقصي الوبائي و/ أو الأوامر و/ أو التعليمات الصادرة عنها في حال الاشتباه أو الإصابة أو المخالطة لشخص مصاب بالفيروس مع التزامي باتخاذ التدابير الوقائية والعلاجية المفروضة علي وعدم تعريض أي شخص للعدوى أو القيام بأي تصرف من شأنه نقل العدوى إلى الغير. واقر بان جميع المعلومات التي أفصح بها من حيث الاشتباه أو الإصابة أو المخالطة بما في ذلك نتائج الفحوصات حقيقية ويحق للجهات المختصة التأكد منها بكافة الطرق المتاحة، وخلافاً ذلك أتحمل كافة التبعات القانونية والإدارية.

اسم العامل و توقيعه



## ملحق (٤)

### طلب إعادة العمل في المنشأة

المقدم الى الجهة المسؤولة : .....

اطلب أنا الموقع أدناه ..... حامل الرقم الوطني ..... بصفتي مالكا و/أو مفوضا بالتوقيع  
عن ..... من قطاع ..... المرخص من ..... برخصة المهن  
رقم ..... و/أو السجل التجاري رقم ..... والكافنة في محافظة .....  
العنوان ..... فتح المنشأة اعتبارا .....  
.....

وأتعهد بالالتزام بالبروتوكول الصحي رقم ..... واتحمل كامل المسؤولية القانونية التي قد تترتب عند مخالفته.

الاسم .....  
التوقيع .....  
التاريخ .....  
.....

# نحو صيف آمن

